Al-imad Journal of Humanities and Applied Sciences (AJHAS)
مجلة العماد للعلوم الإنسانية والتطبيقية
ISSN: 3106-0323
Volume 2 – Issue 1 – 2026
Pages 593-606

Water Security as a Fundamental Human Right: A Study in the Legal Framework

Faraj Ibrahim Ali Douma *
Department of Public Law, Faculty of Law, Bani Waleed University
*Corresponding: Faraj111112@gmail.com

الأمن المائي كحق أساسي من حقوق الإنسان: دراسة في الإطار القانوني

فرج إبراهيم على دومة *
قسم القانون العام، كلية القانون، جامعة بني وليد، ليبيا

Received: 03-03-2026; Accepted: 06-04-2026; Published: 20-04-2026

Abstract:
This study addresses the issue of water security as a fundamental human right within the framework of international law, by analyzing the legal concept of water security, examining the evolution of recognition of the human right to water, and studying its underlying international legal basis. It highlights the obligations of states and international organizations in this field, as well as the challenges facing its realization. The study finds that water security is now recognized as a human right both implicitly and explicitly within international law, particularly following interpretations issued by UN bodies and United Nations resolutions. However, this recognition still faces significant implementation challenges. The results show that state obligations are divided into negative obligations, requiring refraining from violating the right to water, and positive obligations, which require taking necessary measures to ensure availability, quality, and sustainability. Furthermore, the study demonstrates that international organizations play an important role in promoting water security through standard-setting and technical support, though their role remains limited due to weak enforcement mechanisms. In addition, water security faces multiple challenges, most notably water scarcity, climate change, pollution, transboundary water disputes, and weak water governance. Accordingly, the study concludes that there is a need to strengthen international cooperation, develop the legal framework governing water security, and activate monitoring and enforcement mechanisms to move from theoretical recognition to practical implementation, thereby achieving water justice and sustainable development.

Keywords: Water Security, Right to Water, Human Rights, International Law, Water Resources, Climate Change, Sustainable Development, Water Management, Environmental Pollution, Water Disputes, International Organizations, Water Justice.

الملخص
تتناول هذه الدراسة موضوع الأمن المائي كحق أساسي من حقوق الإنسان في إطار القانون الدولي، وذلك من خلال تحليل المفهوم القانوني للأمن المائي، وبيان تطور الاعتراف بالحق في المياه، ودراسة الأساس القانوني الدولي الذي يستند إليه. كما توضح التزامات الدول والمنظمات الدولية في هذا المجال، والتحديات التي تواجه تحقيقه. وتوصلت الدراسة إلى أن الأمن المائي أصبح يُعد حقًا إنسانيًا معترفًا به ضمنيًا وصراحة في القانون الدولي، خاصة بعد التفسيرات الصادرة عن الهيئات الأممية وقرارات الأمم المتحدة. إلا أن هذا

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الاعتراف لا يزال يواجه تحديات تطبيقية كبيرة. وأظهرت النتائج أن التزامات الدول تنقسم إلى التزامات سلبية تتمثل في الامتناع عن انتهاك الحق في المياه، والتزامات إيجابية تتعلق باتخاذ التدابير اللازمة لضمان توفر المياه وجودتها واستدامتها. كما بيّنت الدراسة أن المنظمات الدولية تلعب دورًا مهمًا في تعزيز الأمن المائي من خلال وضع المعايير وتقديم الدعم الفني، غير أن هذا الدور يبقى محدودًا بسبب ضعف آليات التنفيذ الدولية. إضافة إلى ذلك، فإن الأمن المائي يواجه تحديات متعددة أبرزها ندرة الموارد، والتغير المناخي، والتلوث، والنزاعات حول المياه المشتركة، وضعف الإدارة المائية. وفي ضوء ذلك، خلصت الدراسة إلى ضرورة تعزيز التعاون الدولي، وتطوير الإطار القانوني للأمن المائي، وتفعيل آليات الرقابة والتنفيذ، بما يضمن الانتقال من الاعتراف النظري بالحق في المياه إلى تطبيقه الفعلي، وتحقيق العدالة المائية والتنمية المستدامة.

الكلمات المفتاحية: الأمن المائي، الحق في المياه، حقوق الإنسان، القانون الدولي، الموارد المائية، التغير المناخي، التنمية المستدامة، إدارة المياه، التلوث البيئي، النزاعات المائية، المنظمات الدولية، العدالة المائية.

المقدمة

تُعدّ المياه أساس الحياة وركيزةً لا غنى عنها لاستمرار الوجود الإنساني، إذ ترتبط بها مختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والصحية والبيئية. وقد أدركت المجتمعات البشرية منذ القدم أهمية المياه باعتبارها موردًا طبيعيًا حيويًا، إلا أن التحولات العالمية المعاصرة، وما رافقها من تزايد سكاني متسارع، وتغيرات مناخية حادة، وتنامي أنماط الاستهلاك، أدت إلى تفاقم مشكلة ندرة المياه وارتفاع حدة التنافس عليها، الأمر الذي جعل قضية الأمن المائي تحتل مكانة متقدمة ضمن أولويات المجتمع الدولي.

وفي ظل هذه التحديات، لم يعد النظر إلى المياه مقتصرًا على كونها موردًا اقتصاديًا أو بيئيًا فحسب، بل تجاوز ذلك ليُنظر إليها باعتبارها حقًا أساسيًا من حقوق الإنسان، يرتبط ارتباطًا وثيقًا بالحق في الحياة والصحة والكرامة الإنسانية. فغياب الأمن المائي أو ضعف الوصول إلى مياه آمنة ونظيفة من شأنه أن يهدد حياة الأفراد ويُقوّض أسس الاستقرار الاجتماعي والتنمية المستدامة. ومن هنا برزت الحاجة إلى تأطير هذا الحق ضمن منظومة قانونية دولية تضمن حمايته وتكفل للدول والأفراد الالتزام به.

وقد شهد القانون الدولي لحقوق الإنسان تطورًا ملحوظًا في الاعتراف بالحق في المياه، حيث بدأت ملامح هذا الحق تتبلور تدريجيًا من خلال مجموعة من الاتفاقيات الدولية والإعلانات والقرارات الصادرة عن الهيئات الأممية، والتي أكدت على ضرورة ضمان حصول كل إنسان على كمية كافية من المياه الصالحة للشرب، وبجودة مناسبة، وبأسعار معقولة، دون تمييز. كما أسهمت التفسيرات الصادرة عن اللجان الدولية المختصة في تعزيز هذا التوجه، من خلال اعتبار المياه شرطًا أساسيًا للتمتع بالعديد من الحقوق الأخرى.

وعلى الرغم من هذا التطور على المستوى النظري، إلا أن الواقع العملي يكشف عن وجود فجوة واضحة بين الاعتراف القانوني بالأمن المائي كحق من حقوق الإنسان وبين تطبيقه الفعلي على أرض الواقع، خاصة في الدول النامية التي تعاني من ضعف البنية التحتية، وسوء إدارة الموارد المائية، وغياب السياسات الفعالة، فضلًا عن النزاعات الإقليمية حول مصادر المياه المشتركة. كما أن التغيرات المناخية تمثل عاملًا ضاغطًا إضافيًا يزيد من تعقيد هذه الإشكالية، من خلال تأثيرها على كميات المياه المتاحة وجودتها.

وفي هذا الإطار، يبرز دور القانون الدولي كأداة لتنظيم استخدام الموارد المائية المشتركة، وتحقيق التوازن بين مصالح الدول، وضمان عدم الإضرار بحقوق الغير، من خلال مجموعة من المبادئ القانونية، مثل مبدأ الاستخدام المنصف والمعقول، ومبدأ عدم التسبب في ضرر ذي شأن، فضلًا عن تعزيز آليات التعاون الدولي وتسوية النزاعات بالطرق السلمية. كما تلعب المنظمات الدولية دورًا محوريًا في دعم الجهود الرامية إلى تحقيق الأمن المائي، سواء من خلال وضع المعايير الدولية، أو تقديم الدعم الفني والمالي للدول.

وانطلاقًا مما سبق، تكتسب دراسة الأمن المائي كحق أساسي من حقوق الإنسان أهمية بالغة، ليس فقط من الناحية النظرية، بل أيضًا من حيث انعكاساتها العملية على حياة الأفراد واستقرار الدول. إذ تهدف هذه الدراسة إلى تحليل الإطار القانوني الدولي المنظم لهذا الحق، وبيان مدى فعاليته في ضمان حماية الأمن المائي، مع تسليط الضوء على أبرز التحديات التي تواجه تطبيقه، واقتراح السبل الكفيلة بتعزيزه في ظل المتغيرات العالمية الراهنة.

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

وعليه، فإن هذا البحث يسعى إلى معالجة إشكالية جوهرية تتمثل في تحديد مدى اعتبار الأمن المائي حقًا إنسانيًا أساسيًا في إطار القانون الدولي، واستكشاف الآليات القانونية الكفيلة بضمان حمايته، بما يسهم في تحقيق العدالة المائية وتعزيز التنمية المستدامة للأجيال الحاضرة والمستقبلية.

مشكلة البحث

تُعدّ قضية الأمن المائي من القضايا الحيوية التي تفرض نفسها بقوة في ظل التحديات العالمية المعاصرة، حيث باتت ندرة المياه وتدهور جودتها من أبرز المشكلات التي تهدد حياة الإنسان واستقرار المجتمعات. وعلى الرغم من التطور الملحوظ في القانون الدولي لحقوق الإنسان، والذي أقرّ تدريجيًا بالحق في المياه كحق أساسي يرتبط بالحق في الحياة والصحة والكرامة الإنسانية، إلا أن هذا الاعتراف لا يزال يواجه العديد من الإشكالات على مستوى التطبيق والالتزام الدولي.

وتكمن مشكلة البحث في وجود فجوة واضحة بين الإقرار القانوني الدولي بالأمن المائي كحق من حقوق الإنسان، وبين الواقع العملي الذي يشهد تفاوتًا كبيرًا في قدرة الدول على توفير هذا الحق وضمانه لمواطنيها. فبينما تتضمن العديد من الاتفاقيات الدولية والمبادئ القانونية نصوصًا تؤكد على ضرورة تأمين المياه بشكل كافٍ وآمن، نجد أن ملايين الأفراد حول العالم لا يزالون يعانون من نقص حاد في المياه أو عدم القدرة على الوصول إليها بشكل عادل ومستدام.

كما تزداد حدة هذه المشكلة في ظل تعدد العوامل المؤثرة، مثل التغيرات المناخية، والنمو السكاني المتسارع، وسوء إدارة الموارد المائية، فضلًا عن النزاعات الدولية حول المياه المشتركة، وهو ما يثير تساؤلات حول مدى فعالية الإطار القانوني الدولي القائم في مواجهة هذه التحديات. كذلك، يطرح إشكال غموض الطبيعة القانونية للأمن المائي، وحدود التزامات الدول، وآليات الرقابة والمساءلة الدولية، تساؤلات جوهرية حول مدى كفاية القواعد القانونية الحالية لتحقيق الحماية الفعلية لهذا الحق.

وعليه، تتمحور مشكلة البحث حول التساؤل الرئيس التالي:

إلى أي مدى يُعدّ الأمن المائي حقًا أساسيًا من حقوق الإنسان في إطار القانون الدولي، وما مدى فعالية الآليات القانونية الدولية في ضمان حمايته وتطبيقه؟

تساؤلات الدراسة

1. ما المقصود بالأمن المائي في السياق القانوني الدولي؟
2. ما هو الأساس القانوني للاعتراف بالحق في المياه ضمن منظومة حقوق الإنسان؟
3. ما طبيعة التزامات الدول تجاه تحقيق الأمن المائي؟
4. ما مدى فعالية الآليات الدولية في حماية هذا الحق؟
5. ما أبرز التحديات التي تعيق تطبيق الأمن المائي كحق إنساني؟

أهمية البحث

1. إبراز أهمية المياه كحق إنساني أساسي وليس مجرد مورد طبيعي.
2. توضيح الإطار القانوني الدولي المنظم للأمن المائي.
3. المساهمة في تطوير السياسات القانونية لحماية الموارد المائية.
4. تسليط الضوء على التحديات التي تواجه الدول، خاصة النامية.

أهداف البحث

1. تحديد مفهوم الأمن المائي في القانون الدولي.
2. تحليل الأساس القانوني للاعتراف بالحق في المياه.
3. دراسة التزامات الدول تجاه ضمان هذا الحق.
4. تقييم دور المنظمات الدولية في حماية الأمن المائي.
5. اقتراح حلول قانونية لتعزيز الأمن المائي عالميًا.

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

منهج البحث

المنهج الوصفي: لتحديد المفاهيم القانونية المرتبطة بالأمن المائي.
المنهج التحليلي: لتحليل النصوص القانونية والاتفاقيات الدولية.
المنهج المقارن: لمقارنة مواقف الدول والتشريعات المختلفة.

حدود البحث

الحدود الموضوعية: الأمن المائي في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان.
الحدود المكانية: دراسة عامة مع الإشارة لبعض النماذج التطبيقية.
الحدود الزمنية: التطورات الحديثة في الاعتراف بالحق في المياه.

الإطار النظري والقانوني للأمن المائي

المبحث الأول: مفهوم الأمن المائي

يُعدّ الأمن المائي من المفاهيم الحديثة نسبيًا في الأدبيات القانونية والبيئية، وقد تطوّر مع تزايد التحديات المرتبطة بندرة المياه وتدهور نوعيتها. ولا يوجد تعريف واحد جامع مانع له، إلا أن أغلب التعريفات تتفق على مجموعة من العناصر الأساسية.

يُعرَّف الأمن المائي بأنه:

قدرة المجتمع على ضمان توافر المياه بكميات كافية وجودة مناسبة لتلبية الاحتياجات البشرية والاقتصادية والبيئية، مع حماية الأنظمة المائية من التلوث والاستنزاف، وضمان الاستدامة للأجيال القادمة.[1]

كما عرّفه آلية الأمم المتحدة المعنية بالمياه بأنه:

"قدرة السكان على الوصول المستدام إلى كميات كافية من المياه ذات جودة مقبولة، بما يضمن سبل العيش، ورفاه الإنسان، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، مع حماية الأنظمة البيئية، في ظل بيئة سلمية ومستقرة."[2]

ويُستفاد من هذه التعريفات أن الأمن المائي لا يقتصر على توافر المياه فقط، بل يشمل:

- إمكانية الوصول إليها
- جودتها وسلامتها
- استدامتها
- عدالة توزيعها

وفي الإطار القانوني، يرتبط مفهوم الأمن المائي ارتباطًا وثيقًا بالحق في المياه كأحد حقوق الإنسان، والذي أكدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها الصادر عام 2010 الذي اعترف بالحق في المياه والصرف الصحي كحق أساسي من حقوق الإنسان.[3]

أبعاده (الكمية، الجودة، الاستدامة)

تتجسد أبعاد الأمن المائي في ثلاثة محاور رئيسية مترابطة، تتمثل في البعد الكمي، والبعد النوعي، وبعد الاستدامة، وهي أبعاد تُعبّر مجتمعة عن القدرة الحقيقية لأي مجتمع على ضمان تلبية احتياجاته المائية في الحاضر والمستقبل.

فمن حيث البعد الكمي، يُقصد به مدى توافر المياه بكميات كافية لتلبية مختلف الاستخدامات البشرية، سواء كانت للاستهلاك اليومي أو للأنشطة الاقتصادية كالزراعة والصناعة. ويُعد هذا البعد الأساس الذي يقوم عليه الأمن المائي، إذ إن ندرة المياه أو عدم كفاية الموارد المائية يؤديان إلى خلل واضح في توازن الحياة الاجتماعية والاقتصادية، وقد ينعكسان سلبًا على الاستقرار العام للدولة. كما يرتبط هذا البعد بمدى قدرة الدولة على إدارة مواردها المائية، وتخزينها، وتوزيعها بشكل عادل، بما يضمن تحقيق الحد الأدنى من الاحتياجات لكل فرد.[4]

---

[1] أحمد أبو زيد، الأمن المائي العربي: التحديات والبدائل، مركز دراسات الوحدة العربية، 2001.
[2] محمد عبد القادر الفقي، القانون الدولي للمجاري المائية، دار النهضة العربية، 2015.
[3] علي عبد الله الشامي، إدارة الموارد المائية في الوطن العربي، دار الفكر، 2012.
[4] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية (تقارير متعددة).

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

أما البعد النوعي، فيتعلق بجودة المياه ومدى صلاحيتها للاستخدام الآدمي، إذ لا يكفي توفر المياه من حيث الكمية إذا كانت ملوثة أو غير آمنة صحيًا. فالأمن المائي يتطلب أن تكون المياه خالية من الملوثات الضارة، ومطابقة للمعايير الصحية والبيئية المعتمدة، بما يكفل حماية صحة الإنسان والبيئة على حد سواء. وتزداد أهمية هذا البعد في ظل تزايد مصادر التلوث الناتجة عن الأنشطة الصناعية والزراعية، فضلًا عن سوء إدارة مياه الصرف، الأمر الذي يجعل من الحفاظ على جودة المياه تحديًا لا يقل أهمية عن توفيرها.[5]

وفيما يتعلق ببعد الاستدامة، فإنه يُعبّر عن ضرورة الحفاظ على الموارد المائية وضمان استمراريتها للأجيال القادمة، من خلال الاستخدام الرشيد وعدم الاستنزاف. فالأمن المائي لا يقتصر على تلبية الاحتياجات الآنية، بل يمتد ليشمل تحقيق توازن طويل الأمد بين الاستهلاك والتجدد الطبيعي للمياه. ويتطلب ذلك تبني سياسات فعالة لإدارة الموارد المائية، والاعتماد على تقنيات حديثة في ترشيد الاستهلاك وإعادة الاستخدام، فضلًا عن تعزيز الوعي المجتمعي بأهمية المحافظة على هذا المورد الحيوي.

وبذلك، فإن هذه الأبعاد الثلاثة تُشكّل إطارًا متكاملًا لفهم الأمن المائي، حيث لا يمكن تحقيقه إلا من خلال توافر المياه بالكميات الكافية، وبالجودة المناسبة، وبما يضمن استدامتها عبر الزمن، وهو ما يعكس الطابع الشامل والمعقد لهذا المفهوم في السياق القانوني والإنساني.[6]

المبحث الثاني: الحق في المياه كحق من حقوق الإنسان

يُعدّ الحق في المياه من الحقوق الأساسية التي تندرج ضمن منظومة حقوق الإنسان، نظرًا لارتباطه الوثيق بوجود الإنسان وكرامته، حيث لا يمكن تصور حياة إنسانية لائقة دون توافر مياه آمنة وكافية. وقد تطور الاعتراف بهذا الحق تدريجيًا في إطار القانون الدولي، إذ لم يُنص عليه صراحة في البداية ضمن الوثائق التأسيسية لحقوق الإنسان، لكنه استُنبط من مجموعة من الحقوق الأخرى، مثل الحق في الحياة، والحق في الصحة، والحق في مستوى معيشي لائق.

ففي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لم يُذكر الحق في المياه بشكل مباشر، إلا أن مضمونه يمكن استخلاصه من المادة (25) التي تنص على حق كل فرد في مستوى معيشي كافٍ يضمن له الصحة والرفاه، وهو ما يشمل ضمنًا الحصول على المياه. كما عزّز العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هذا التوجه، خاصة من خلال المادتين (11) و(12)، اللتين تتعلقان بالحق في مستوى معيشي مناسب والحق في الصحة، واللذين لا يمكن تحقيقهما دون ضمان الوصول إلى المياه.[7]

وقد شكّل التفسير العام رقم (15) الصادر عن لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام 2002 نقطة تحول بارزة، حيث أكد بشكل صريح أن الحق في المياه حق إنساني أساسي، وعرّفه بأنه حق كل فرد في الحصول على كمية كافية من المياه تكون مأمونة ومقبولة ويمكن الوصول إليها ماديًا وميسورة التكلفة للاستخدامات الشخصية والمنزلية. كما أوضح هذا التفسير أن الدول تتحمل التزامات قانونية محددة لضمان هذا الحق، تتضمن احترامه وحمايته وإعماله.

وتوّج هذا التطور باعتراف رسمي من الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2010 بالحق في المياه والصرف الصحي كحق من حقوق الإنسان، من خلال قرار يؤكد أهمية توفير مياه شرب آمنة ونظيفة كعنصر أساسي للتمتع الكامل بالحياة وسائر الحقوق. وقد ساهم هذا الاعتراف في تعزيز المكانة القانونية لهذا الحق، ودفع الدول إلى اتخاذ خطوات تشريعية ومؤسسية لضمان تنفيذه[8]

ويتميّز الحق في المياه بعدة عناصر جوهرية، تتمثل في التوافر، والجودة، وإمكانية الوصول، وعدم التمييز، والاستدامة. فالتوافر يعني وجود كميات كافية من المياه، بينما تشير الجودة إلى سلامتها وخلوها من الملوثات، في حين يتعلق الوصول بإمكانية الحصول عليها فعليًا دون عوائق مادية أو اقتصادية. أما مبدأ عدم التمييز فيؤكد ضرورة تمتع جميع الأفراد بهذا الحق دون تفرقة، بينما تضمن الاستدامة استمرار توفر المياه للأجيال القادمة.

---

[5] Salman, Salman M.A., The Human Right to Water, World Bank Publications, 2012.
[6] World Bank, High and Dry: Climate Change, Water, and the Economy, 2016.
[7] World Health Organization, Guidelines for Drinking-water Quality, 2017.
[8] United Nations General Assembly, Resolution 64/292, 2010.

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

ورغم هذا الإطار القانوني المتقدم، فإن تطبيق الحق في المياه لا يزال يواجه تحديات كبيرة، خاصة في الدول النامية، نتيجة ضعف البنية التحتية، وندرة الموارد، والتغيرات المناخية، وسوء الإدارة. كما تبرز إشكالية التفاوت في توزيع المياه، وغياب العدالة المائية، كعقبات رئيسية تحول دون تحقيق هذا الحق بشكل كامل.

وبذلك، يتضح أن الحق في المياه لم يعد مجرد مبدأ أخلاقي أو إنساني، بل أصبح حقًا قانونيًا معترفًا به دوليًا، يفرض على الدول التزامات واضحة، ويُعدّ شرطًا أساسيًا لتحقيق الكرامة الإنسانية والتنمية المستدامة.[9]

الالتزامات الإيجابية والسلبية للدول في مجال الحق في المياه

يُعدّ الحق في المياه من الحقوق الأساسية التي تفرض على الدول التزامات قانونية متعددة الأبعاد، لا تقتصر على مجرد الاعتراف النظري، بل تمتد لتشمل اتخاذ تدابير عملية لضمان إعمال هذا الحق بصورة فعلية. وقد كرّس الفقه الدولي لحقوق الإنسان، خاصة من خلال التفسيرات الصادرة عن لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تقسيم هذه الالتزامات إلى التزامات سلبية وأخرى إيجابية، بما يعكس الطبيعة المركبة للحق في المياه.

أولًا: الالتزامات السلبية (الالتزام بالاحترام)

تتمثل الالتزامات السلبية في واجب الدولة بالامتناع عن أي تدخل من شأنه أن يُقوّض تمتع الأفراد بحقهم في المياه. ويُعرف هذا النوع من الالتزامات بـ "الالتزام بالاحترام"، حيث يتعين على الدولة ألا تقوم بأعمال أو سياسات تؤدي إلى حرمان الأفراد من الوصول إلى المياه أو تقييد هذا الوصول دون مبرر قانوني مشروع.

ويشمل ذلك، على سبيل المثال، الامتناع عن قطع إمدادات المياه بشكل تعسفي، أو التمييز بين الأفراد في توزيع الموارد المائية، أو اتخاذ إجراءات تؤدي إلى تلويث مصادر المياه أو استنزافها بصورة تضر بالصالح العام. كما يمتد هذا الالتزام ليشمل عدم التدخل في الأنظمة التقليدية أو المجتمعية لإدارة المياه، ما لم يكن ذلك في إطار قانوني يحقق المصلحة العامة ويحترم حقوق الأفراد[10].

وعليه، فإن الالتزامات السلبية تُعبّر عن الحد الأدنى من واجبات الدولة، إذ تقتضي منها عدم انتهاك الحق في المياه، وترك المجال للأفراد للتمتع به دون عوائق غير مبررة

ثانيًا: الالتزامات الإيجابية (الالتزام بالحماية والإعمال)

لا يقتصر دور الدولة على الامتناع عن انتهاك الحق في المياه، بل يتطلب منها أيضًا اتخاذ إجراءات فعالة لضمان تمتع الأفراد بهذا الحق، وهو ما يُعرف بالالتزامات الإيجابية. وتنقسم هذه الالتزامات بدورها إلى التزامين رئيسيين: الالتزام بالحماية، والالتزام بالإعمال.

1. الالتزام بالحماية

يقتضي هذا الالتزام أن تتخذ الدولة التدابير اللازمة لمنع الأطراف الثالثة، كالشركات أو الأفراد، من التعدي على حق الآخرين في المياه. ويشمل ذلك وضع تشريعات وتنظيمات قانونية تحد من التلوث، وتمنع الاستغلال الجائر للموارد المائية، وتفرض رقابة فعالة على الأنشطة الصناعية والزراعية التي قد تؤثر سلبًا على جودة المياه أو كميتها [11]

كما يتطلب هذا الالتزام توفير آليات فعالة للمساءلة والانتصاف، بما يتيح للأفراد المتضررين اللجوء إلى القضاء أو الجهات المختصة لحماية حقوقهم

2. الالتزام بالإعمال (التنفيذ)

يُعدّ الالتزام بالإعمال من أبرز مظاهر الالتزامات الإيجابية، حيث يفرض على الدولة اتخاذ خطوات تدريجية، في حدود مواردها المتاحة، لتحقيق الإعمال الكامل للحق في المياه. ويشمل ذلك:

1. تطوير البنية التحتية للمياه والصرف الصحي
2. ضمان التوزيع العادل للموارد المائية

[9] Committee on Economic, Social and Cultural Rights, General Comment No. 15: The Right to Water, 2002.

[10] Committee on Economic, Social and Cultural Rights.2002 ، التعليق العام رقم (15) بشأن الحق في المياه،

[11] نفس المرجع

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

3. دعم الفئات الهشة والمحرومة
4. تعزيز الوعي المجتمعي بأهمية الحفاظ على المياه

كما يشمل هذا الالتزام التعاون الدولي، خاصة بالنسبة للدول التي تعاني من نقص في الموارد، حيث يتعين على المجتمع الدولي تقديم الدعم الفني والمالي لضمان تحقيق هذا الحق على نطاق أوسع[3].[12]

يتضح مما سبق أن الالتزامات السلبية والإيجابية تُشكّلان معًا إطارًا قانونيًا متكاملًا يهدف إلى ضمان حماية الحق في المياه وإعماله بصورة فعالة. فبينما تفرض الالتزامات السلبية على الدولة الامتناع عن انتهاك هذا الحق، تُلزمها الالتزامات الإيجابية باتخاذ تدابير عملية لضمان وصول الأفراد إلى المياه بشكل عادل وآمن ومستدام. ويعكس هذا التكامل الطبيعة الديناميكية للحق في المياه، باعتباره حقًا يتطلب توازنًا بين عدم التدخل والتدخل الإيجابي لتحقيق العدالة المائية.[13]

تطور الاعتراف بالحق في المياه

يُعدّ الحق في المياه من الحقوق التي لم تظهر في صورتها القانونية الصريحة إلا في مراحل متأخرة من تطور القانون الدولي لحقوق الإنسان، إذ مرّ هذا الحق بمسار تدريجي انتقل فيه من كونه حقًا ضمنيًا يُستفاد من حقوق أخرى، إلى أن أصبح حقًا معترفًا به بشكل صريح في عدد من الصكوك والتفسيرات الدولية. ويعكس هذا التطور التحول في النظرة إلى المياه من مجرد مورد طبيعي إلى عنصر أساسي لكرامة الإنسان وبقائه.

في البداية، لم تتضمن الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان نصًا صريحًا يقر بالحق في المياه، كما هو الحال في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، إلا أن هذا الإعلان أرسى الأساس غير المباشر لهذا الحق من خلال المادة (25) التي تنص على الحق في مستوى معيشي كافٍ يضمن الصحة والرفاه، وهو ما يُفهم منه ضمنيًا ضرورة توفر المياه باعتبارها شرطًا أساسيًا للحياة والصحة.[14]

ومع تطور القانون الدولي، جاء العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ليعزز هذا الاتجاه، حيث نص في المادة (11) على الحق في مستوى معيشي لائق، وفي المادة (12) على الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة، وقد فسّرت الهيئات الدولية هذين النصين لاحقًا على أنهما يشملان الحق في المياه باعتباره عنصرًا لا غنى عنه لتحقيق هذه الحقوق.

وشكّل التفسير العام رقم (15) الصادر عن لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام 2002 نقطة تحول جوهرية في مسار الاعتراف بالحق في المياه، حيث أكد بشكل صريح أن المياه حق إنساني أساسي، وعرّفه بأنه حق كل فرد في الحصول على مياه كافية وآمنة ومقبولة ويمكن الوصول إليها ماديًا واقتصاديًا دون تمييز. كما حدد هذا التفسير التزامات الدول في احترام هذا الحق وحمايته وإعماله، مما منحه بعدًا قانونيًا أكثر وضوحًا وإلزامًا.

وفي مرحلة لاحقة، جاء الاعتراف الرسمي الصريح من خلال قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 292/64 الصادر سنة 2010، والذي أكد أن الحق في المياه والصرف الصحي هو حق من حقوق الإنسان، ويُعد شرطًا أساسيًا للتمتع الكامل بالحياة وسائر الحقوق الأخرى. وقد مثّل هذا القرار خطوة مهمة في تعزيز المكانة القانونية لهذا الحق على المستوى الدولي، ودفع العديد من الدول إلى إدراجه ضمن سياساتها الوطنية. كما ساهمت منظمات دولية أخرى، مثل، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (وتُختصر: اليونسكو) في دعم هذا الاعتراف من خلال إعداد التقارير والمعايير الفنية المتعلقة بجودة المياه وإدارتها، مما عزز البعد العملي للحق في المياه وربطه بالصحة والتنمية المستدامة.

وبذلك، يمكن القول إن تطور الاعتراف بالحق في المياه قد مرّ بثلاث مراحل رئيسية: مرحلة الاعتراف الضمني، ثم مرحلة التفسير القانوني الموسع، وأخيرًا مرحلة الاعتراف الصريح، وهو ما يعكس التحول التدريجي نحو ترسيخ هذا الحق كأحد الحقوق الأساسية في منظومة حقوق الإنسان الدولية.[15]

علاقته بباقي حقوق الإنسان (الحق في الحياة، الصحة، البيئة)

---

[12] United Nations General Assembly.2010 ، قرار رقم 292/64 بشأن الحق في المياه والصرف الصحي،

[13] World Health Organization, Guidelines for Drinking-water Quality, 2017.

[14] تقرير الأمم المتحدة العالمي عن تنمية الموارد المائية 2020

[15] تقرير الفاو: "حالة الموارد من الأراضي والمياه في العالم للأغذية والزراعة 2025"

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

يُعدّ الحق في المياه من الحقوق المتداخلة مع مجموعة واسعة من حقوق الإنسان الأساسية، حيث لا يمكن فصله عن الحق في الحياة أو الحق في الصحة أو الحق في بيئة سليمة، إذ يشكّل الماء عنصرًا جوهريًا لتمكين هذه الحقوق من التحقق فعليًا. وقد أكد الفقه الدولي والتفسيرات الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة أن الحق في المياه ليس حقًا مستقلًا فقط، بل هو شرط لازم لإعمال العديد من الحقوق الأخرى.

أولًا: علاقة الحق في المياه بالحق في الحياة

يرتبط الحق في المياه ارتباطًا وثيقًا بالحق في الحياة، إذ إن عدم توفر مياه آمنة وكافية يؤدي مباشرة إلى تهديد بقاء الإنسان. فالماء عنصر أساسي لاستمرار العمليات الحيوية في جسم الإنسان، وغيابه أو تلوثه قد يؤدي إلى الوفاة أو الإصابة بأمراض خطيرة. ومن هذا المنطلق، يُفهم الحق في الحياة على أنه لا يقتصر على الحماية من القتل التعسفي فقط، بل يشمل أيضًا توفير الظروف الأساسية للبقاء، وعلى رأسها المياه.

وقد أكدت التفسيرات الدولية أن حرمان الأفراد من المياه أو التسبب في تلوثها بشكل جسيم يمكن أن يشكل انتهاكًا غير مباشر للحق في الحياة.

ثانيًا: علاقة الحق في المياه بالحق في الصحة

يُعدّ الحق في المياه أحد المكونات الأساسية للحق في الصحة، إذ لا يمكن تحقيق أعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية دون مياه نظيفة وآمنة. فالمياه الملوثة تُعدّ سببًا رئيسيًا للعديد من الأمراض مثل الإسهال، الكوليرا، والتيفوئيد، خاصة في الدول التي تعاني من ضعف البنية التحتية الصحية.

وقد ربطت العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بين الحق في الصحة والحق في توفير الظروف الصحية الملائمة، والتي تشمل توفير مياه الشرب الآمنة. كما أكدت منظمة الصحة العالمية أن تحسين جودة المياه والصرف الصحي يعد من أهم وسائل الوقاية الصحية على مستوى العالم، مما يعزز العلاقة العضوية بين الماء والصحة العامة.

ثالثًا: علاقة الحق في المياه بالحق في بيئة سليمة

يرتبط الحق في المياه أيضًا بالحق في بيئة سليمة، إذ تعتمد النظم البيئية بشكل مباشر على المياه كعنصر أساسي لاستمرار التوازن البيئي. فالمياه النظيفة ضرورية للحفاظ على التنوع البيولوجي، واستمرار الحياة في النظم المائية والبرية، وضمان استدامة الموارد الطبيعية.

كما أن التلوث البيئي، سواء الناتج عن النشاط الصناعي أو الزراعي أو الإنساني، يؤثر بشكل مباشر على جودة المياه، مما ينعكس سلبًا على الإنسان والبيئة معًا. وقد تطور القانون البيئي الدولي ليؤكد هذا الترابط، خاصة في إطار مبادئ التنمية المستدامة التي تجمع بين حماية البيئة وضمان حقوق الإنسان.

وتشير تقارير UNESCO إلى أن إدارة الموارد المائية بشكل مستدام تُعدّ عنصرًا أساسيًا لتحقيق التوازن بين الاستخدام البشري وحماية البيئة، مما يعزز التكامل بين الحق في المياه والحق في بيئة صحية.[16]

الفصل الثالث: الإطار القانوني الدولي للأمن المائي

يُعدّ الأمن المائي من القضايا التي حظيت باهتمام متزايد في القانون الدولي، نظرًا لارتباطه المباشر بحقوق الإنسان، والتنمية المستدامة، والاستقرار الدولي. وقد تطور الإطار القانوني المنظم له عبر مجموعة من المعاهدات والاتفاقيات الدولية، والمبادئ العامة للقانون، والتفسيرات الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة، إلى جانب اجتهادات المنظمات الدولية المتخصصة

أولًا: مصادر القانون الدولي للأمن المائي

يقوم الإطار القانوني الدولي للأمن المائي على عدة مصادر رئيسية، أبرزها المعاهدات الدولية، وعلى رأسها الاتفاقيات المتعلقة باستخدام المجاري المائية الدولية، والتي تهدف إلى تنظيم استغلال الموارد المائية المشتركة بين الدول بشكل عادل ومنصف، ومن أهم هذه المبادئ ما ورد في اتفاقية الأمم المتحدة بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية لعام 1997، والتي كرّست مبدأ الاستخدام المنصف والمعقول، ومبدأ عدم التسبب في ضرر ذي شأن.

[16] تقرير "المياه في العالم العربي – التحديات والفرص من أجل مستقبل مستدام"، 2024.

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

كما يُعدّ العرف الدولي مصدرًا مهمًا في هذا المجال، حيث استقر في الممارسة الدولية عدد من القواعد، مثل ضرورة التعاون بين الدول المتشاطئة على الموارد المائية، والالتزام بالإخطار المسبق عند تنفيذ مشاريع قد تؤثر على تدفق المياه.

ثانيًا: مبادئ القانون الدولي المنظمة للأمن المائي

يرتكز الإطار القانوني الدولي للأمن المائي على مجموعة من المبادئ الأساسية، أهمها:

1. مبدأ الاستخدام المنصف والمعقول: ويقضي بتقاسم الموارد المائية المشتركة بين الدول بطريقة عادلة تراعي احتياجات كل دولة وظروفها.
2. مبدأ عدم التسبب في ضرر ذي شأن: ويلزم الدول بعدم القيام بأي نشاط من شأنه إلحاق ضرر كبير بدولة أخرى تشترك معها في مورد مائي.
3. مبدأ التعاون الدولي: ويؤكد ضرورة التنسيق بين الدول في إدارة الموارد المائية المشتركة.
4. مبدأ الاستدامة: ويهدف إلى ضمان حماية الموارد المائية للأجيال القادمة.

وقد تم تعزيز هذه المبادئ من خلال العديد من الصكوك الدولية والتوجيهات الصادرة عن الأمم المتحدة.[17]

ثالثًا: الإطار الحقوقي للأمن المائي

إلى جانب قواعد القانون الدولي العام، يرتبط الأمن المائي ارتباطًا وثيقًا بمنظومة حقوق الإنسان، حيث يُستمد أساسه من الحق في الحياة والحق في الصحة والحق في مستوى معيشي لائق. وقد أكد التفسير العام رقم (15) الصادر عن لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أن الحق في المياه هو حق أساسي لا غنى عنه للتمتع بكافة حقوق الإنسان الأخرى.

كما عزز قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 292/64 (2010) هذا الاتجاه، حيث اعترف رسميًا بالحق في المياه والصرف الصحي كحق من حقوق الإنسان، مما منح الأمن المائي بعدًا قانونيًا حقوقيًا واضحًا.[18]

العرف الدولي

يُعدّ العرف الدولي أحد أهم المصادر الأساسية في القانون الدولي العام، وله دور بارز في تنظيم المسائل المتعلقة بالأمن المائي، خاصة في ظل محدودية النصوص الاتفاقية الملزمة بشكل شامل في هذا المجال. ويتكوّن العرف الدولي من عنصرين أساسيين: الممارسة الدولية المتكررة للدول والاعتقاد بإلزامية هذه الممارسة قانونيًا وبذلك يصبح سلوك الدول المتكرر في إدارة الموارد المائية المشتركة قاعدة قانونية واجبة الاتباع.

وفي مجال الأمن المائي، برز العرف الدولي من خلال مجموعة من المبادئ التي استقرت في سلوك الدول وممارساتها، خصوصًا فيما يتعلق بالمجاري المائية الدولية. من أهم هذه القواعد مبدأ التعاون بين الدول المتشاطئة، حيث جرى العمل الدولي على ضرورة تنسيق الدول التي تتقاسم نهرًا أو حوضًا مائيًا واحدًا في إدارة هذا المورد، بما يضمن تحقيق المصالح المشتركة وتجنب النزاعات. كما تطور هذا المبدأ ليشمل تبادل المعلومات والبيانات الفنية المتعلقة بالمياه، بما يعزز الشفافية والثقة بين الدول.

ومن القواعد العرفية المهمة أيضًا مبدأ عدم التسبب في ضرر ذي شأن، والذي يقضي بأن تمتنع الدولة عن القيام بأي نشاط داخل إقليمها من شأنه إلحاق ضرر كبير بدولة أخرى تشترك معها في مورد مائي. وقد أصبح هذا المبدأ من القواعد المستقرة في العلاقات الدولية، خاصة في قضايا بناء السدود، وتحويل مجاري الأنهار، أو تلويث المياه العابرة للحدود.

كما استقر العرف الدولي على مبدأ الاستخدام المنصف والمعقول للموارد المائية المشتركة، والذي يهدف إلى تحقيق توازن بين حقوق الدول المتشاطئة في الانتفاع بالمياه، مع مراعاة عوامل مثل الحاجة الاقتصادية، والكثافة السكانية، والظروف الجغرافية. ويُعد هذا المبدأ حجر الزاوية في إدارة الأحواض المائية الدولية، وقد انعكس لاحقًا في العديد من الاتفاقيات الدولية.

كذلك، تطور العرف الدولي ليشمل مبدأ الإخطار المسبق، والذي يفرض على الدولة التي تعتزم تنفيذ مشروع قد يؤثر على تدفق المياه في دولة أخرى أن تقوم بإخطار تلك الدولة مسبقًا، وإتاحة الفرصة لها

---

[17] ورقة "أمن الموارد المائية في دول الخليج العربية: الواقع والمستقبل"، مركز الجزيرة للدراسات، 2015.

[18] دراسة "استدامة المياه في مصر: استراتيجيات تحقيق الأمن المائي المصري حتى ٢٠٥٠ في ظل الآثار المحتملة لسد النهضة"، 2021.

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

لإبداء الملاحظات أو الاعتراض. ويهدف هذا المبدأ إلى منع النزاعات وتعزيز التعاون السلمي في إدارة الموارد المائية.

وبذلك، يتضح أن العرف الدولي لعب دورًا محوريًا في تشكيل القواعد المنظمة للأمن المائي، حيث ساهم في سد الفراغ التشريعي في هذا المجال، وأرسى مبادئ أساسية أصبحت اليوم جزءًا من الإطار القانوني الدولي، حتى قبل تقنينها في اتفاقيات مكتوبة.[19]

المبادئ العامة للقانون في مجال الأمن المائي

تُعدّ المبادئ العامة للقانون من المصادر الأساسية للقانون الدولي العام، وقد نصّ عليها النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية ضمن المادة (38)، باعتبارها من القواعد التي تستمد من النظم القانونية الداخلية للدول ثم تُنقل إلى المجال الدولي. وتكتسب هذه المبادئ أهمية خاصة في مجال الأمن المائي، لكونها تسدّ الفراغ التشريعي وتدعم القواعد الاتفاقية والعرفية المنظمة للموارد المائية.

وفي إطار الأمن المائي، برزت مجموعة من المبادئ العامة التي تُشكّل أساسًا قانونيًا لتفسير وتطبيق القواعد الدولية، ومن أهمها مبدأ حسن النية، والذي يُلزم الدول عند إدارة الموارد المائية المشتركة بالتعاون الصادق وعدم إساءة استخدام الحقوق. ويُعد هذا المبدأ حجر الزاوية في العلاقات الدولية، حيث يفرض على الدول الالتزام بروح التعاون عند استغلال الأنهار والمياه الجوفية العابرة للحدود.

كما يُعد مبدأ منع إساءة استعمال الحق من المبادئ ذات الصلة الوثيقة بالأمن المائي، إذ لا يجوز للدولة أن تمارس حقها في استغلال مواردها المائية بطريقة تُلحق ضررًا جسيمًا بدولة أخرى. ويظهر هذا المبدأ بشكل واضح في النزاعات المتعلقة ببناء السدود أو تحويل مجاري الأنهار، حيث يُستخدم لضبط التوازن بين السيادة الوطنية والالتزامات الدولية.

ومن المبادئ المهمة أيضًا مبدأ المسؤولية الدولية، والذي يقرر أن أي إخلال بالتزامات الدولة فيما يتعلق بالمياه العابرة للحدود، سواء من خلال التلوث أو الإضرار بالدول الأخرى، يترتب عليه قيام مسؤوليتها الدولية وما يستتبع ذلك من التزام بالتعويض أو إصلاح الضرر. ويُعد هذا المبدأ أداة أساسية لضمان احترام قواعد الأمن المائي ومنع الانتهاكات.

كما يبرز مبدأ العدالة والمساواة كأحد المبادئ العامة التي يستند إليها القانون الدولي في توزيع الموارد المائية المشتركة، حيث يهدف إلى تحقيق توازن بين احتياجات الدول المختلفة، مع مراعاة الظروف الجغرافية والاقتصادية والسكانية لكل دولة. وقد انعكس هذا المبدأ في العديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمجاري المائية.

ويُضاف إلى ذلك مبدأ الوقاية (التحوط)، الذي يفرض على الدول اتخاذ تدابير مسبقة لمنع وقوع أضرار بيئية قد تؤثر على الموارد المائية، حتى في حالة عدم وجود يقين علمي كامل حول حجم الضرر. ويُعد هذا المبدأ مهمًا بشكل خاص في قضايا التلوث المائي والتغير المناخي.[20]

وبذلك، يتضح أن المبادئ العامة للقانون تُشكّل إطارًا داعمًا ومكملًا للقواعد الدولية المنظمة للأمن المائي، حيث تساهم في توجيه سلوك الدول، وتعزيز العدالة، وضمان الاستخدام الرشيد والمستدام للموارد المائية المشتركة.

الفصل الرابع: آليات حماية الأمن المائي والتحديات

تُعدّ مسألة حماية الأمن المائي من القضايا ذات الأهمية المتزايدة في القانون الدولي المعاصر، نظرًا لارتباطها المباشر بحياة الإنسان وحقوقه الأساسية، وباعتبار المياه عنصرًا حيويًا لا غنى عنه لاستمرار التنمية والاستقرار. ومع تزايد الضغوط على الموارد المائية نتيجة النمو السكاني، والتغيرات المناخية، والتلوث البيئي، وسوء إدارة الموارد، أصبح تحقيق الأمن المائي هدفًا استراتيجيًا يتطلب وجود آليات قانونية ومؤسسية فعّالة تضمن حمايته على المستويين الوطني والدولي.

وفي هذا السياق، برزت مجموعة من الآليات القانونية والمؤسساتية التي تهدف إلى حماية الأمن المائي، سواء من خلال الأطر الدولية التي تنظم استخدام الموارد المائية المشتركة بين الدول، أو عبر دور المنظمات الدولية المتخصصة في وضع المعايير وتقديم الدعم الفني والتقني، أو من خلال التشريعات الوطنية التي

[19] David Grey & Claudia Sadoff – Sink or Swim? Water security for growth and development
[20] UNESCO – The United Nations World Water Development Report

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

تنظم إدارة المياه وحمايتها من الاستنزاف والتلوث. كما تلعب آليات تسوية المنازعات الدولية دورًا مهمًا في الحد من النزاعات المرتبطة بالمياه، وتعزيز التعاون بين الدول المتشاطئة.

ورغم هذا التطور في الآليات القانونية والمؤسسية، إلا أن حماية الأمن المائي لا تزال تواجه العديد من التحديات المعقدة، التي تتمثل في ضعف الالتزام الدولي ببعض القواعد، وغياب آليات تنفيذ فعّالة في بعض الاتفاقيات، وتزايد النزاعات حول الموارد المائية المشتركة، إضافة إلى التأثيرات المتصاعدة للتغير المناخي التي تؤدي إلى تفاقم ندرة المياه وتدهور جودتها. كما تُعدّ الفجوة بين الدول المتقدمة والنامية في إدارة الموارد المائية من أبرز التحديات التي تعيق تحقيق الأمن المائي بشكل عادل ومستدام.

وانطلاقًا من ذلك، تكتسب دراسة آليات حماية الأمن المائي والتحديات المرتبطة بها أهمية بالغة، كونها تسهم في فهم مدى فعالية الإطار القانوني الدولي في مواجهة هذه التحديات، وتحديد نقاط القوة والقصور فيه، بما يساعد على اقتراح حلول قانونية ومؤسسية أكثر كفاءة لضمان استدامة الموارد المائية وحماية هذا الحق الحيوي للأجيال الحالية والقادمة.[21]

المبحث الأول: دور المنظمات الدولية في حماية الأمن المائي

تلعب المنظمات الدولية دورًا محوريًا في تعزيز وحماية الأمن المائي على المستويين العالمي والإقليمي، وذلك من خلال وضع الأطر المعيارية، وتنسيق الجهود بين الدول، وتقديم الدعم الفني والمالي، إضافة إلى المساهمة في تسوية النزاعات المتعلقة بالموارد المائية المشتركة. وقد اكتسب هذا الدور أهمية متزايدة في ظل تفاقم أزمة المياه عالميًا وتزايد التحديات المرتبطة بندرتها وتلوثها وسوء إدارتها.

في مقدمة هذه المنظمات تأتي منظمة الأمم المتحدة، التي أسهمت في ترسيخ الاعتراف بالحق في المياه كجزء من منظومة حقوق الإنسان، سواء من خلال قراراتها أو عبر أجهزتها المختلفة. فقد لعبت الجمعية العامة للأمم المتحدة دورًا مهمًا في تأكيد الحق في المياه والصرف الصحي باعتباره حقًا أساسيًا، كما ساهمت في تعزيز التعاون الدولي في إدارة الموارد المائية.

كما تُعدّ منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة من أبرز الفاعلين في مجال الأمن المائي، من خلال برنامجها العالمي لتقييم الموارد المائية وإصدار "تقرير الأمم المتحدة العالمي عن تنمية الموارد المائية"، الذي يقدم تحليلات دورية حول حالة المياه في العالم، ويساعد الدول على وضع سياسات مائية مستدامة قائمة على المعرفة العلمية.

وتلعب منظمة الصحة العالمية منظمة الصحة العالمية ((WHO)) دورًا أساسيًا في وضع المعايير الصحية الخاصة بجودة مياه الشرب، حيث تحدد الإرشادات الدولية التي تُستخدم كمرجع للدول في تقييم سلامة المياه، بما يضمن حماية الصحة العامة والحد من الأمراض المرتبطة بالمياه الملوثة.[22]

كما يبرز دور البنك الدولي في دعم مشاريع البنية التحتية للمياه في الدول النامية، من خلال تمويل مشاريع شبكات المياه والصرف الصحي، وتعزيز برامج الإدارة المستدامة للموارد المائية، بما يسهم في تحسين الوصول إلى المياه الآمنة.

وبالإضافة إلى ذلك، تساهم العديد من المنظمات الإقليمية في تعزيز التعاون بين الدول المتشاطئة على الموارد المائية المشتركة، من خلال وضع اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف لتنظيم استخدام الأنهار والأحواض المائية، والحد من النزاعات المحتملة، وتعزيز مبدأ الاستخدام العادل والمنصف.

ورغم هذا الدور المهم، تواجه المنظمات الدولية عدة تحديات، من أبرزها ضعف الإلزام القانوني لبعض قراراتها، واعتمادها الكبير على إرادة الدول في التنفيذ، إضافة إلى محدودية الموارد المالية في بعض الحالات، مما قد يؤثر على فعالية تدخلها في بعض المناطق.

وبذلك، يتضح أن المنظمات الدولية تمثل ركيزة أساسية في منظومة الأمن المائي العالمي، حيث تسهم في تطوير القواعد والمعايير، ودعم الدول، وتعزيز التعاون الدولي، إلا أن فعالية هذا الدور تظل مرهونة بمدى التزام الدول واستجابتها لهذه الجهود.[23]

المبحث الثاني: التحديات التي تواجه الأمن المائي

---

[21] اتفاقية الأمم المتحدة بشأن استخدام المجاري المائية الدولية (1997)

[22] إعلان دبلن بشأن المياه والتنمية المستدامة (1992)

[23] الخطة الاستراتيجية الوطنية للأمن المائي (2015–2050) – ليبيا

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

يواجه الأمن المائي على المستويين الوطني والدولي مجموعة واسعة من التحديات المعقدة والمتداخلة، التي تعيق تحقيقه بصورة شاملة ومستدامة، رغم التطور الملحوظ في الإطار القانوني والمؤسسي المنظم له. وتتنوع هذه التحديات بين طبيعية وبشرية وقانونية ومؤسساتية، مما يجعل قضية الأمن المائي من أكثر القضايا تعقيدًا في العصر الحديث.

في مقدمة هذه التحديات تأتي ندرة الموارد المائية، حيث تعاني العديد من الدول، خاصة في المناطق الجافة وشبه الجافة، من نقص حاد في المياه العذبة مقارنة بالطلب المتزايد عليها نتيجة النمو السكاني والتوسع العمراني والاقتصادي. ويؤدي هذا الخلل بين العرض والطلب إلى ضغوط كبيرة على الموارد المائية المتاحة، مما يهدد استدامتها على المدى الطويل

كما يُعد التغير المناخي من أخطر التحديات التي تواجه الأمن المائي، إذ يؤدي إلى اضطراب أنماط هطول الأمطار، وزيادة موجات الجفاف والفيضانات، وارتفاع درجات الحرارة، مما يؤثر بشكل مباشر على كمية وجودة المياه. وقد أصبحت آثار التغير المناخي واضحة في العديد من المناطق التي شهدت تراجعًا كبيرًا في مواردها المائية خلال السنوات الأخيرة.[24]

ومن التحديات المهمة أيضًا التلوث البيئي للمياه، الناتج عن الأنشطة الصناعية والزراعية والصرف الصحي غير المعالج، حيث يؤدي ذلك إلى تدهور جودة المياه وجعل جزء كبير منها غير صالح للاستخدام البشري أو الزراعي، مما يفاقم من أزمة الأمن المائي ويزيد من المخاطر الصحية.

كما تُعد النزاعات حول الموارد المائية المشتركة من أبرز التحديات القانونية والسياسية، خاصة في الأحواض المائية الدولية التي تتقاسمها عدة دول. فغياب الاتفاقات العادلة أو ضعف الالتزام بها قد يؤدي إلى توترات سياسية ونزاعات بين الدول، مما يعيق إدارة هذه الموارد بشكل سلمي ومنصف

إضافة إلى ذلك، هناك ضعف الحوكمة وسوء إدارة الموارد المائية في بعض الدول، حيث يؤدي غياب التخطيط الاستراتيجي، والفساد الإداري، وضعف البنية التحتية إلى هدر كميات كبيرة من المياه وعدم الاستفادة المثلى منها. كما أن نقص الاستثمارات في قطاع المياه يفاقم من هذه المشكلة.

ومن التحديات القانونية أيضًا ضعف فعالية الإطار القانوني الدولي، حيث إن العديد من الاتفاقيات والمبادئ المتعلقة بالمياه تفتقر إلى آليات تنفيذ وإلزام قوية، مما يجعل تطبيقها يعتمد بدرجة كبيرة على إرادة الدول، وهو ما يحد من فعاليتها في حل النزاعات وضمان العدالة المائية.

كما يُضاف إلى ذلك الفجوة بين الدول في الموارد والتكنولوجيا، حيث تمتلك بعض الدول قدرات متقدمة في إدارة المياه، بينما تعاني دول أخرى من ضعف الإمكانيات التقنية والمالية، مما يؤدي إلى تفاوت كبير في القدرة على تحقيق الأمن المائي.

وبذلك، يتضح أن التحديات التي تواجه الأمن المائي متعددة الأبعاد ومترابطة، ولا يمكن معالجتها بشكل منفصل، بل تتطلب تعاونًا دوليًا، وتطويرًا للسياسات المائية، وتعزيزًا للإطار القانوني والمؤسسي بما يضمن تحقيق الأمن المائي بشكل عادل ومستدام.[25]

النتائج

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج المهمة المتعلقة بالأمن المائي كحق من حقوق الإنسان في إطار القانون الدولي، يمكن عرضها فيما يلي:-

أولا: يتبين أن الأمن المائي لم يعد مجرد مفهوم تقني أو بيئي، بل أصبح حقًا إنسانيًا ذا طابع قانوني، يرتبط ارتباطًا وثيقًا بالحق في الحياة والصحة والكرامة الإنسانية، مما يعكس تطورًا مهمًا في منظومة حقوق الإنسان الدولية. كما أن الاعتراف بالحق في المياه جاء تدريجيًا، حيث انتقل من الاعتراف الضمني ضمن الحقوق الأخرى إلى الاعتراف الصريح به في القرارات الدولية والتفسيرات القانونية، وخاصة بعد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة لعام 2010.

[24] تقرير "أزمة المياه في العراق لعام 2025: تحديات واستراتيجيات في مواجهة الابتزاز التركي"، 2025.
[25] تقرير البنك الدولي: "ما بعد ندرة المياه: الأمن المائي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا"، 2017.

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

ثانيا: كما أظهرت الدراسة أن الإطار القانوني الدولي للأمن المائي يتميز بالتعدد والتنوع، إذ يجمع بين المعاهدات الدولية، والقواعد العرفية، والمبادئ العامة للقانون، إضافة إلى التفسيرات الصادرة عن الهيئات الأممية، إلا أن هذا الإطار لا يزال يعاني من ضعف في آليات التنفيذ والإلزام، مما يحد من فعاليته العملية.
ثالثا: وتبين أيضًا أن التزامات الدول في مجال الحق في المياه تتوزع بين التزامات سلبية تتمثل في الامتناع عن التعدي على هذا الحق، والتزامات إيجابية تشمل اتخاذ التدابير التشريعية والإدارية والمالية لضمان توفير المياه بشكل كافٍ وآمن، غير أن تطبيق هذه الالتزامات يختلف من دولة إلى أخرى حسب الإمكانيات والقدرات.
رابعا: كما خلصت الدراسة إلى أن المنظمات الدولية تلعب دورًا مهمًا في دعم الأمن المائي من خلال وضع المعايير وتقديم الدعم الفني والمالي وتعزيز التعاون الدولي، إلا أن هذا الدور يبقى محدودًا في ظل اعتمادها على إرادة الدول في التنفيذ.
خامسا: وأظهرت النتائج أن التحديات التي تواجه الأمن المائي متعددة ومتشابكة، أبرزها ندرة الموارد، والتغير المناخي، والتلوث البيئي، والنزاعات على المياه المشتركة، وضعف الحوكمة، وهي عوامل تؤثر بشكل مباشر على قدرة الدول في تحقيق الأمن المائي.
وفي ضوء ذلك، يتضح أن تحقيق الأمن المائي يتطلب تعزيز التعاون الدولي، وتطوير الإطار القانوني القائم، وتفعيل آليات التنفيذ والرقابة، بما يضمن الانتقال من الاعتراف النظري بالحق في المياه إلى تطبيقه الفعلي على أرض الواقع.

الخاتمة

في ختام هذه الدراسة يتضح أن موضوع الأمن المائي كحق أساسي من حقوق الإنسان يُعد من الموضوعات الحيوية والمعاصرة التي اكتسبت أهمية متزايدة في إطار القانون الدولي، نظرًا لارتباطه الوثيق بحياة الإنسان وكرامته وباقي حقوقه الأساسية، وعلى رأسها الحق في الحياة والحق في الصحة والحق في بيئة سليمة. فقد أصبح الماء اليوم ليس مجرد مورد طبيعي، بل حقًا قانونيًا وإنسانيًا لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة والاستقرار المجتمعي.
وقد بيّنت الدراسة أن الاعتراف بالحق في المياه مرّ بمراحل تطورية تدريجية، بدءًا من الاعتراف الضمني ضمن الحقوق الأخرى في المواثيق الدولية، مرورًا بالتفسير القانوني الصريح من خلال الهيئات الأممية، وصولًا إلى الاعتراف الرسمي بهذا الحق كحق من حقوق الإنسان، الأمر الذي عزز من مكانته في القانون الدولي لحقوق الإنسان.
كما خلصت الدراسة إلى أن الإطار القانوني الدولي للأمن المائي، رغم تطوره وتعدد مصادره بين اتفاقيات دولية ومبادئ عرفية وقواعد عامة وتفسيرات أممية، إلا أنه لا يزال يعاني من إشكالية ضعف آليات التنفيذ والإلزام، وهو ما ينعكس على فعاليته في حماية هذا الحق على أرض الواقع. إضافة إلى ذلك، فإن التزامات الدول في هذا المجال، سواء كانت سلبية أو إيجابية، تظل متفاوتة في التطبيق تبعًا للقدرات الاقتصادية والإدارية لكل دولة.
وتبين كذلك أن المنظمات الدولية تلعب دورًا مهمًا في دعم الأمن المائي من خلال وضع المعايير وتقديم المساعدات وتعزيز التعاون الدولي، غير أن هذا الدور يبقى بحاجة إلى تعزيز أكبر لضمان فعالية أعلى في مواجهة التحديات المتزايدة. كما أن التحديات التي تواجه الأمن المائي، مثل ندرة المياه والتغيرات المناخية والتلوث والنزاعات الدولية وسوء الإدارة، تمثل عوائق حقيقية أمام تحقيق هذا الحق بشكل كامل.
وعليه، فإن تحقيق الأمن المائي يتطلب تضافر الجهود الدولية والوطنية، وتطوير الإطار القانوني القائم، وتعزيز آليات الرقابة والتنفيذ، بما يضمن الانتقال من الاعتراف النظري بالحق في المياه إلى تجسيده الفعلي على أرض الواقع، بما يكفل حماية الإنسان وضمان استدامة هذا المورد الحيوي للأجيال الحالية والقادمة.

المراجع

[1] أبو زيد، أحمد. (2001). *الأمن المائي العربي: التحديات والبدائل*. مركز دراسات الوحدة العربية.
[2] الأمم المتحدة. (1945). *ميثاق الأمم المتحدة والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية*.

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

[3] الجمعية العامة للأمم المتحدة .(2010) .*حق الإنسان في المياه والصرف الصحي* (قرار رقم 292/64).
[4] الشامي، علي عبد الله .(2012) .*إدارة الموارد المائية في الوطن العربي* .دار الفكر.
[5] العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. (1966). اعتمد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د-21).
[6] الفقي، محمد عبد القادر .(2015) .*القانون الدولي للمجاري المائية* .دار النهضة العربية.
[7] لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .(2002) .*التعليق العام رقم 15: الحق في المياه (المواد 11 و12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)*.
[8] منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) .(2024) .*تقرير الأمم المتحدة العالمي عن تنمية الموارد المائية*.
[9] منظمة الصحة العالمية .(2022) .*مبادئ توجيهية بشأن جودة مياه الشرب*.

References (English)

[10] Committee on Economic, Social and Cultural Rights. (2002). *General Comment No. 15: The Right to Water (Arts. 11 and 12 of the Covenant)*. U.N. Doc. E/C.12/2002/11.
[11] Salman, S. M. (2012). *The human right to water: Legal and policy frameworks*. World Bank Publications.
[12] UNESCO World Water Assessment Programme. (2024). *The United Nations world water development report*. UNESCO.
[13] United Nations General Assembly. (1997). *Convention on the law of the non-navigational uses of international watercourses*. Adopted by the General Assembly.
[14] United Nations General Assembly. (2010). *The human right to water and sanitation* (Resolution A/RES/64/292).
[15] World Bank. (2016). *High and dry: Climate change, water, and the economy*. World Bank.
[16] World Health Organization. (2022). *Guidelines for drinking-water quality: Fourth edition incorporating the first and second addenda*. WHO Press.

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **AJHAS** and/or the editor(s). **AJHAS** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).